www.eojm.org

الدعم القانوني للصحفيين والإعلاميين

التقرير الربع سنوي الثاني

أبريل- يونيو 2021

EOJM
المرصد المصري للصحافة والإعلام
برنامج المساعدة والدعم القانوني

إعداد
وحدة المساعدة والدعم القانوني
تحرير
وحدة البحوث والدراسات
بالمؤسسة

تصميم
الوحدة الإعلامية

المقدمة

تعتبر أوضاع الصحفيين والإعلاميين من أهم مؤشرات قياس حرية الرأي والتعبير في الدول المدنية الحديثة، حيث تشكل الصحافة والإعلام الحر أهم المصادر التي يستقي منها المواطنون الأخبار والمعلومات التي تمكنهم من تكوين قناعاتهم ومواقفهم تجاه مختلف القضايا، كما تساهم في إنارة الرأي العام وتعزيز دوره الرقابي تجاه أداء الحكومة ومؤسسات الدولة.

وعلى الصعيد المحلي؛ يعيش الصحفيون المصريون أوضاع شديدة الصعوبة تتمثل في اتباع الحكومة المصرية سياسات ممنهجة تعتمد على التخويف والترهيب، تنتهي أحيانًا بزج عدد كبير من الصحفيين في السجون باتهامات دون سند أو مسوغ قانوني لها، وذلك اعتمادًا على قانون مكافحة الإرهاب رقم 94 لسنة 2015، وتوجيه اتهامات للصحفيين تتعلق جميعها بالإرهاب مثل مشاركة جماعة إرهابية مع العلم بأغراضها، الترويج لارتكاب جرائم إرهابية، الانضمام إلى جماعة إرهابية ونشر أخبار كاذبة، وهي تهم تجد سندها في قانون الإرهاب السابق الإشارة إليه والذي يحوي نصوص مطاطة غير محددة بشكل كافي وهو ما يجعله يتسم بعوار دستوري. كما اتجهت الجهات التنفيذية إلى تدوير الصحفيين على قضايا جديدة بعد انتهاء مدد الحبس الاحتياطي في قضايا سابقة وربما بنفس الاتهامات في القضية السابق اتهامه فيها الأمر الذي وصل إلى وجود صحفيين في السجون لأعوام بدون أي محاكمة وبدون خطوات جادة للإفراج عليهم.

ولم تقتصر الانتهاكات الموجهة ضد الصحفيين على السلطات الرسمية فقط، بل أيضًا امتدت إلى المؤسسات الصحفية نفسها التي يعمل بها الصحفيون وتمثلت هذه الانتهاكات في تعيين الصحفيين بدون عقود عمل لمدة تتجاوز مدة التدريب المنصوص عليها في قانون العمل، وتعيين الصحفيين دون التأمين عليهم بالمخالفة لقوانين التأمينات الاجتماعية، وعدم تطبيق الحد الأدنى للأجور عن تعيين الصحفيين وانتهاءاً بفصلهم فصلًا تعسفيًا دون سابق إنذار.

المنهجية

وفي هذا الإطار؛ تهدف هذه النشرة إلى تسليط الضوء على قضايا الصحفيين والإعلاميين، التي استجدت أو التي مازالت متداولة أمام المحاكم الجنائية والمدنية، وآخر التطورات بها، وصور الدعم الذي قدمتها وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمرصد للصحفيين والإعلاميين خلال الربع الثاني من عام 2021 (أبريل - يونيو). وقد اعتمدت الوحدة القانونية على معايير محددة للحكم على قضية ما إذا كانت تنتمي إلى قضايا حرية الإعلام والصحافة أم لا، وتتمثل هذه المعايير فيما يلي:

1- أن يكون سبب القضية له علاقة بكتابة أو صور منشورة أو كلام مُذاع لهذا الصحفي أو الإعلامي.

2- أن يكون ما تم نشره من خلال كيان أو مؤسسة صحفية أو إعلامية سواء كانت جريدة أو قناة أو موقع إلكتروني.

3- أن يكون سبب القضية مُرتبط بعمل هذا الصحفي أو الإعلامي في تغطية أحداث معينة مع وجود تصريح من المؤسسة الصحفية التابع لها أو وجود اعتراف رسمي من هذه المؤسسة بعمل هذا الصحفي لديها أو أنه كان في مهمة صحفية تابع لها.

وفي حالة انطباق تلك المعايير وذلك على القضية محل الخلاف، يقوم المرصد المصري للصحافة والإعلام بتقديم الدعم اللازم، عن طريق ثلاثة أنواع من الدعم:

- **الدعم القانوني المباشر للصحفيين:** من خلال الوكالة القانونية أو الإنابة القانونية، عن طريق تمثيل الصحفيين أمام الجهات القضائية المختلفة (المحاكم المدنية ومكاتب خبراء وزارة العدل وهيئة التأمينات الاجتماعية ولجان فض المنازعات، ومكاتب العمل، ونيابة أمن الدولة العليا ومحاكم الجنايات)، من خلال حضور الجلسات وتحقيقات النيابة العامة و تجديدات الحبس، وتقديم الحجج و الأدلة والبراهين في سبيل الدفاع عنهم و اثبات براءتهم، وإبداء المرافعات الشفوية، والبحث والتحضير لإعداد مذكرات الدفاع، وتقديم الشكاوى وتحرير المحاضر، واستخراج الأوراق والمستندات وتقديمها في الدعاوى القضائية، وكذلك القيام بكافة الإجراءات القانونية اللازمة، والطعن بكافة طرق الطعن على الأحكام الصادرة ضد الصحفيين في المواعيد القانونية.

- **الدعم القانوني غير المباشر:** عن طريق تقديم النصائح والإرشادات والخدمات الاستشارية القانونية في مختلف المسائل والوقائع، وشرح وتوضيح الحقوق المترتبة للصحفي، وتفسير وشرح القوانين والقواعد والتعليمات والأحكام الصادرة، وتزويدهم بأفضل السبل والطرق للتصرف بناء على الحالات القانونية لكل صحفي في حالة المنازعات المدنية أو حالات القبض والاحتجاز، والتواصل مع محامي الصحف والصحفيين وذويهم، وكذلك التواصل مع أعضاء نقابة الصحفيين ونقابة الإعلاميين أو محاميها، أو عن طريق متابعة آخر تطورات قضايا الصحفيين بالمحاكم بشكل دوري.

- **المتابعة والدعم الإعلامي:** وذلك بالمتابعة عن طريق وسائل الإعلام المختلفة لقضايا بعض الصحفيين والإعلاميين، ونشر الفعاليات المتعلقة بالعمل الصحفي، وذلك للصحفيين الذين لم نتمكن من التواصل المباشر، أو غير المباشر معهم، أو مع محاميهم، والنشر بشكل دوري عن آخر التطورات التي تمت في قضاياهم.

ومن ثمّ فإنه من خلال هذه النشرة؛ نقوم بعرض ورصد القضايا المنظورة أمام المحاكم المدنية والنيابات ومحاكم الجنايات ضد الصحفيين والإعلاميين، والتي تم اتخاذ إجراءات بشأنها، في الفترة من 1 أبريل إلى 30 يونيو 2021.

القسم الأول:

رصد قضايا الصحفيين والإعلاميين خلال الربع الثاني من عام 2021

يهدف هذا القسم إلى عرض قضايا الصحفيين والإعلاميين التي قام فيها "المرصد" بتقديم الدعم القانوني المباشر وغير المباشر وكذا المتابعة الإعلامية خلال الفترة من (1 أبريل – 30 يونيو 2021).

في الفترة المشار إليها، قامت "المؤسسة" بمتابعة عدد (31) قضية للصحفيين والإعلاميين والمؤسسات الصحفية. وفيما يلي تصنيف هذه القضايا وفقًا لنوع القضية، والجهة المنظور أمامها القضية، والقرارات والأحكام الصادرة، وكذلك وفقًا للتوزيع الجغرافي، ونختتم القسم بتسليط الضوء على القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من جانب المرصد.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع القضية

شكل رقم (1) تصنيف القضايا وفقًا لنوع القضية

خلال الربع الثاني من عام 2021، جاءت القضايا المدنية متفوقة على القضايا الجنائية وقضايا القضاء الإداري بنسبة 54.8% لصالح الأولى بواقع 17 قضية من إجمالي القضايا و38.7% لصالح الثانية بواقع 12 قضية من إجمالي القضايا؛ و 6.5% لصالح الثالثة بواقع قضيتين من إجمالي القضايا.

جاءت قضايا الفصل التعسفي المرفوعة من جانب الصحفيين والإعلاميين بنسبة 38.7% وذلك بواقع 12 قضية من إجمالي عدد القضايا، بينما جاءت قضايا استئناف فصل تعسفي بنسبة 6.5% بواقع قضيتين من إجمالي عدد القضايا، وتساوت قضايا استئناف عرض أمر فصل مع قضايا استئناف تضرر من العقوبة واحتساب فترة تأمينية بنسبة 3.2% لكل منهم، بواقع قضية واحدة لكل منهم.

وفيما يتعلق بالقضايا الجنائية جاءت قضايا الاتهام بالانضمام إلى جماعة إرهابية بنسبة 22.6% بواقع 7 قضايا من إجمالي عدد القضايا، ثم قضايا مشاركة جماعة إرهابية بنسبة 6.5% وذلك برصيد قضيتين من إجمالي عدد القضايا، وأخيرًا تساوت قضايا الاتهام بالترويج لارتكاب جرائم إرهابية مع قضايا الإنضمام والمشاركة لجماعة إرهابية وجنحة سب وقذف وتشهير بنسبة 3.2% لكل منهم بواقع قضية واحدة لكل منهم.

وأخيرًا فيما يتعلق بالقضايا المرفوعة أمام محكمة القضاء الإداري جاءت قضية الطعن على لائحة الجزاءات الخاصة بالمجلس الأعلى للصحافة والإعلام والطعن على قرار نقابة الصحفيين السلبي بامتناع لجنة القيد عن القبول بجداول القيد تحت التمرين بنسبة 6.5%.

شكل رقم (2) تصنيف القضايا وفقا للجهة المنظورة أمامها

جاءت الدوائر العمالية التي تنظر قضايا الفصل التعسفي للصحفيين في المرتبة الأولي بنسبة 41.9% بواقع 13 قضية من إجمالي القضايا، وفي المرتبة الثانية جاءت القضايا المنظورة أمام دوائر جنايات الإرهاب بنسبة 22.6% بواقع 7 قضايا من إجمالي عدد القضايا، وتساوت في المرتبة الثالثة القضايا المنظورة أمام دوائر الاستئناف العالي عمال مع قضايا نيابة أمن الدولة بنسبة 12.9% لكل منهما وذلك بواقع 4 قضايا لكل منهما، وفي المرتبة الرابعة جاءت القضايا المنظورة أمام محكمة القضاء الإداري بنسبة 6.5% وذلك بواقع قضيتين من إجمالي القضايا، وفي المرتبة الخامسة والأخيرة جاءت القضايا المنظورة أمام محكمة الجنح بنسبة 3.2% بواقع قضية واحدة.

شكل رقم (3) تصنيف القضايا وفقًا للأحكام والقرارات الصادرة

جاءت الأحكام والقرارات في قضايا الصحفيين والإعلاميين خلال الربع الثاني من 2021 بعدد 59 حكمًا وقرارًا، وكان هناك عدد من القضايا صدر فيها أكثر من قرار خلال الربع الثاني من 2021 وهو ما يفسر أن عدد القرارات أكثر من عدد القضايا. جاءت قرارات تأجيل نظر القضايا المدني في المرتبة الأولي بنسبة 25.4% من إجمالي القرارات بواقع 15 قرارًا. وفي المرتبة الثانية جاءت قرارات تجديد الحبس على ذمة التحقيقات بنسبة 20.2% من إجمالي القرارات بواقع 12 قرارًا. وفي المرتبة الثالثة جاءت قرارات النطق بالحكم بنسبة 13.6% بواقع 8 قرارات. وفي المرتبة الرابعة جاءت قرارات حجز الدعوى للحكم بنسبة 10.2% بواقع 6 قرارات.

وفي المرتبة الخامسة تساوت قرارات تأجيل استئناف عالي عمال و إخلاء سبيل بضمان محل الإقامة بنسبة 5.1% لكل منهما بواقع 3 قرارات لكل منهما، وفي المرتبة السادسة تساوت قرارات تجديد تدابير احترازية مع القرارات الخاصة بتأجيل جنح مع القرارات الخاصة بحجز جنح للحكم والقرارات الخاصة بمد أجل نطق بالحكم بنسبة 3.4% لكل منهم بواقع قرارين لكل منهم، وفي المرتبة الأخيرة تساوت القرارات الخاصة برفع التدابير الاحترازية مع القرارات الخاصة بحجز استئناف عالي للحكم مع القرارات الخاصة بحجز طعن للحكم مع القرارات الخاصة بحجز طعن للتقرير بنسبة 1.7% لكل منهم بواقع قرار لكل منهم.

شكل رقم (4) تصنيف القضايا وفقًا للتوزيع الجغرافي

توزعت قضايا الصحفيين والإعلاميين بنسبة 51.6% في محافظة الجيزة، 48.4% في محافظة القاهرة.

تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

شكل رقم (5) تصنيف القضايا وفقًا لنوع الدعم المقدم من المرصد

قدم المرصد الدعم القانوني المباشر بنسبة 100% من قضايا الصحفيين والإعلاميين وذلك بعدد 31 قضية.

القسم الثاني:

الإرشادات والاستشارات القانونية خلال الربع الثاني من عام2021

يسلط هذا القسم الضوء على عدد من القضايا التي برزت أثناء عمل الوحدة القانونية خلال الثلاث شهور الثانية من عام 2021، ومن ثم سيتم تسليط الضوء على صدور حكم لصالح صحفية تعرضت لفصل تعسفي من قبل جريدة العالم اليوم، كما ستقدم "الوحدة القانونية" عددًا من الإرشادات القانونية والتي تم توجيهها وتكررت إلى أعضاء "الوحدة" خلال الفترة من (أبريل - يونيو 2021).

1- "المرصد المصري" يحصل على حكم لصالح صحفية تعرضت لفصل تعسفي:
حصل المرصد المصري للصحافة والإعلام، بتاريخ 6 مايو 2021، على حكم لصالح الصحفية دينا حسين، من الدائرة الثانية عمال كلي، المنعقدة بمحكمة شمال الجيزة الابتدائية، في الدعوى رقم 1966 لسنة 2018 المرفوعة، ضد شركة جود نيوز انترناشيونال والتي يصدر عنها جريدة العالم اليوم.

وقضت الدائرة بإثبات ترك المدعية الدعوى قبل المدعى عليه الأول بصفته (شركة الأخبار السعيدة للصحافة والنشر) التي كان يصدر عنها جريدة العالم اليوم الأسبوعية، و قبول الطلب العارض المُبدى من المدعية شكلًا.

وفي الموضوع؛ ألزمت الدائرة المدعى عليه الثاني بصفته (جود نيوز انترناشيونال) بأن يؤدي للمدعية مبلغ 277 جنيهًا و68 قرشًا أجر عن العمل عن الفترة من 1 أكتوبر 2018 حتى 8 أكتوبر 2018، والتعويض عن واقعة الفصل التعسفي بمبلغ 20 ألف جنيه، وألفين و82 جنيهًا و60 قرشًا مقابل مهلة الإخطار، و75 جنيه مقابل أتعاب المحاماة.

وترجع أحداث الواقعة إلى عام 2018، عندما فُوجئ صحفيو جريدة "العالم اليوم"، البالغ عددهم 45 صحفيًا، بتاريخ 8 أكتوبر، بفصلهم تعسفيًا من قبل إدارة الجريدة، حين توجه عدد من الصحفيين بالجريدة إلى التأمينات الاجتماعية إثر إبلاغ مالكي الصحيفة لهم برغبتهم في إغلاق الشركة المالكة للصحيفة، لكنهم فُوجئوا بإيقاف الشركة بأثر رجعي منذ 21 أغسطس 2014، وهو إجراء غير قانوني، إذ لابد من إبلاغ نقابة الصحفيين والعاملين بقرار إغلاق المؤسسة لتوفيق أوضاع الصحفيين العاملين بها.

2- الإرشادات والاستشارات القانونية:
قدمت وحدة المساعدة والدعم القانوني بالمؤسسة خلال الربع الثاني من عام 2021 عدد 5 استشارات قانونية والمتابعة مع الصحفيين في تسوية الأزمة أو تقديم الإرشادات اللازمة على حسب كل حالة وموضوع، ونظراً لأهميتها وإعادة تكرارها، تقوم "المؤسسة" بنشرها، وقد جاءت كالآتي:

• الموضوع: حول الإجراءات القانونية لإقامة دعوى احتساب فترة تأمينية و استخراج برنت تأميني بوظيفة محررة صحفية لإحدي الصحفيات العاملات السابقات بجريدة الدستور قد استصدرت حكم بثبوت علاقة العمل.
رد الوحدة: تنص المادة 157 من قانون التأمينات الاجتماعية ألزم قبل إقامة الدعوى أن يلجأ العامل إلى لجنة فض المنازعات بطلب موضح به بيانات العامل والمنشأة التي يعمل بها والمدة التأمينية التي يرغب في ضمنها إلى خدمته مرفق به صورة من حكم ثبوت علاقة العمل وصورة من الرقم القومي وصورة من التوكيل (في حالة تقديمه من وكيل)، ثم بعد قرار اللجنة يتم إرسال الأوراق للمحكمة العمالية المختصة ومباشرتها حتى الحصول على حكم.

• الموضوع: حول إمكانية إقامة دعوى فصل تعسفي بعد مرور أكثر من شهرين على تاريخ النزاع.
رد الوحدة: يمكن إقامة دعوى تعويض عن واقعة الفصل التعسفي خلال عام ميلادي من تاريخ النزاع ويكون عن طريق صحيفة دعوى بالإجراءات العادية لرفع الدعاوى وليس عن طريق مكتب العمل الذي يستلزم أن يتم اللجوء له خلال 40 يومًا من تاريخ النزاع.

• الموضوع: في عام 2019 قامت جريدة اليوم السابع بإنذار أحد الصحفيين بانقطاعه عن العمل لمدة 5 أيام، فقام الصحفي بالرد عليهم بتلغراف بسبب انقطاعه عن العمل لمرضه وطلب عرضه على كومسيون طبي، ثم قدم استقالة مسببة لعدم صرف الراتب، ولكن لم يخطر بقبولها بشكل رسمي، ومازلت الجريدة تسدد اشتراك التأمينات.
رد الوحدة: الإجراء القانوني لابد أن يكون خلال عام ميلادي من بداية النزاع واتخاذ أي إجراء قانوني بعد ذلك سوف ينتهي بعدم قبول الدعوى بالتقادم الحولي، وتم عرض مقترح يفيد محاولة الرجوع بشكل ودي خصوصاً مع تغيير مجلس إدارة اليوم السابع، وإرسال إنذار على يد محضر برغبته في العودة للعمل وفي حالة الرفض يقوم بتحرير محضر إثبات حالة بالإضافة إلى شكوى بمكتب العمل و شكوى بنقابة الصحفيين.

وقد نصت المادة (698) من القانون المدني على أنه: تسقط بالتقادم الدعاوى الناشئة عن عقد العمل بانقضاء سنة تبدأ من وقت انتهاء العقد، إلا فيما يتعلق بالعمالة والمشاركة في الأرباح والنسب المئوية في جملة الإيراد، فإن المدة فيها لا تبدأ إلا من الوقت الذى يسلم فيه رب العمل إلى العامل بياناً بما يستحقه بحسب آخر جرد.

• الموضوع: حول آلية تنفيذ حكم ثبوت علاقة العمل والرجوع للعمل لإحدي الصحفيات العاملات السابقات بجريدة روزاليوسف.
رد الوحدة: يمكن تقديم طلب مرفق به صورة من أصل الصيغة التنفيذية للحكم الصادر لصالحها إلى إدارة الشئون القانونية لتتمكن من العودة للعمل.

• الموضوع: حول الإجراءات اللازمة في حالة منع أحد المحررين من تغطية مباراة بالقسم الرابع في مركز الشرقية وإجباره على الخروج من المركز من قبل حكم المباراة، فقام على إثر ذلك بتقديم مذكرة لرئيس الاتحاد المصري لكرة القدم لتضرره من فعل "الحكم.
رد الوحدة: ضرورة تدخل الجريدة التي يعمل لديها، ويتم عقد اجتماع مع المسئولين للوقوف على أسباب وأساس المشكلة للتوصل لحل الأزمة بشكل ودي، وفي حالة عدم التوصل لحل ودي يجب اللجوء إلى رئيس اتحاد الكرة وتحرير شكوى بمضمون المشكلة والمتابعة حتى يتم إنهاء الخلاف.

المـــرصـــد المصـــري للصـــحافة والإعـــلام
Egyptian Observatory for Journalism and Media

"المرصد المصري للصحافة والإعلام"

مؤسسة مجتمع مدني مصرية تأسست بالقرار رقم 5805 لسنة 2016.
وتتخذ "المؤسسة" من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات والمواثيق الدولية الخاصة بحرية الصحافة والإعلام والدستور المصري مرجعية لها.ا
تهدف "المؤسسة" إلى الدفاع عن الحريات الصحفية والإعلامية وتعزيزها، والعمل على توفير بيئة عمل آمنة للصحفيين والإعلاميين في المجتمع المصري من ناحية، والعمل على دعم استقلالية ومهنية الصحافة والإعلام من ناحية أخرى.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف يعمل "المرصد" عبر برامج وآليات متنوعة؛ تقوم بعضها برصد الانتهاكات الواقعة بحق الصحفيين والإعلاميين وتوثيقها من ناحية، ورصد ونقد لبعض أنماط اللامهنية في عدد من الصحف والمواقع الإلكترونية ووسائل الإعلام من ناحية أخرى. كما تقدم "المؤسسة" الدعم القانوني المباشر أو غير المباشر للصحفيين أو الإعلاميين المتهمين في قضايا تتعلق بممارستهم لمهنتهم. كما تقوم "المؤسسة" بالبحوث والدراسات الخاصة بوضع حرية الصحافة والإعلام في المجتمع، وتقدم أيضًا مجموعة من التدريبات والندوات التثقيفية من أجل تعزيز قدرات الصحفيين والإعلاميين، والارتقاء بمستواهم المهني وتعريفهم بحقوقهم وواجباتهم وطرق أمنهم وسلامتهم أثناء تأدية عملهم.

رؤيتنا
دعم وتعزيز حرية الصحافة والإعلام واستقلالهما، والوصول إلى بيئة مهنية ومناخ آمن وملائم لعمل الصحفيين والإعلاميين في دولة يكون أساسها سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان.